E-ISSN: 2706-9931
P-ISSN: 1994-473X

Al-Adab Journal Vol. 68, No. 3, (September) 2026

Criminalized Digital Discourse on Social Media Platforms: A Forensic Linguistic Approach

Dr. Mohammed Hamdan Abdullah Al-Shujayri (Corresponded Author) [1]

[1] Arabic Language and Linguistics/Ministry of Education-Wasit Education Directorate, Open Educational College/ Al- Suwairah Branch mohamad1987md3@gmail.com

Copyright (c) 2026 **Dr. Mohammed Hamdan Abdullah Al-Shujayri**

DOI: https://doi.org/10.31973/07qwjg43

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

Publication Dates

(Received 2025-09-15) (Revised 2025-09-23) (Accepted 2025-09-24) (Published 2026-09-15)

Abstract:

This research is based on the study of criminalized digital discourse in Iraqi social media platforms، as it represents a field where language intersects with crime، relying on forensic linguistics tools that have established a significant space in analyzing language in judicial and security contexts. Its concept stems from the hypothesis that criminalized digital discourse carries a linguistic structure that can be analyzed and whose criminal intentions can be revealed، whether they constitute threats، incitement، defamation، or otherwise. The study employs a descriptive-analytical methodology within a pragmatic and stylistic framework to analyze real samples of digital discourses published on communication platforms، or discourses whose authors faced legal accountability in cases where I served as a linguistic expert. The research's importance lies in bridging the gap between language and law، demonstrating the potential of linguistic analysis in supporting judicial investigations، unlocking major criminal cases، and addressing many crimes that have close connections to linguistic practices، particularly in light of the challenges posed by the speed of discourse، the multiplicity of its media، and the difficulty of its legal interpretation. The research has shown that these discourses are characterized by recurring linguistic patterns، most notably: imperative constructions with threatening dimensions، conditional formulas associated with violence، and speech acts with high performative force. The study concludes with the necessity of integrating forensic linguistics within judicial work mechanisms and preparing specialists capable of interpreting and analyzing criminalized discourses with linguistic and legal precision.

Keywords: Criminalized digital discourse ،social media ،Forensic linguistics ،Criminal analysis.

Al-Adab Journal Vol. 68, No. 3, (September 2026)
E-ISSN: 2706-9931 P-ISSN: 1994-473X

الخطابُ الرّقميّ المجرَّم في مِنصّات التّواصلِ الاجتماعيّ "مقاربةٌ لسانيّة جنائيّة"

م.د. محمّد حمدان عبد الله الشّجيريّ(المؤلف المراسل)
اللّغة العربيّة ــ اللّغة وزارة التّربية، المديريّة العامّة
لتربية واسط ــ الكليّة التّربويّة المفتوحة، فرع الصّويرة

تواريخ المنشور

الإستلام	النسخة النهائية	الموافقة	النشر الالكتروني
(٢٠٢٥/٩/١٥)	(٢٠٢٥/٩/٢٣)	(٢٠٢٥/٩/٢٤)	(٢٠٢٦/٩/١٥)

(مُلَخَّصُ البَحث)

يقومُ هذا البحثُ على دراسةِ الخطاب الرّقميّ المُجرَّم في فضاء التّواصل الاجتماعيّ (العراقيّة)؛ لكونه ميدانًا تتقاطع فيه اللّغةُ مع الجريمةِ، مرتكزًا على أدواتِ اللّسانيّات الجنائيّة الّتي سلكت حيّزًا مهيعًا في تحليلِ اللّغة في السّياقات القضائية والأمنية. وتنطلق فكرته من فرضيّة مُفادها: أنّ الخطاب الرّقميّ المجرّم يحملُ بنية لغويّة يمكن تحليلها وكشف مقاصدها الإجراميّة، سواء أكانت تهديدًا أم تحريضًا أم سبًّا، أم غير ذلك، معتمدًا منهجٍ تحليليٍّ ضمن إطار تداوليّ وأسلوبيّ لعيّنات واقعيّة من خطابات رقميّة منشورة في منصات التّواصل، أو خطابات تعرّض أصحابُها للمساءلة القانونيّة كنت خبيرًا لسانيًّا فيها، وقد جاءت أغلبها باللّغة العاميّة؛ لكون ميدان الدّراسة يتمثّل بلغة مستعملي منصّات التّواصل الّتي غلبت العاميّة على لغتهم، وتتضح أهميته في ردم الفجوة بين اللّغة والقانون، وبيان إمكانات التّحليل اللّساني في دعم التّحقيقات القضائيّة، وفتح مغاليق أكبر القضايا الجنائيّة، وعلاج الكثير من الجرائم الّتي لها علاقة وطيدة بالممارسات اللّغويّة ولا سيما في ظلّ التّحديات التي تفرضها سرعة الخطاب ،وتعدّد وسائطه، وصعوبة تأويله قانونيًا، وقد أظهر البحثُ أنّ هذه الخطابات تتّسم بأنماط لغويّة متكرّرة، أهمها: التّراكيب الأمريّة ذات البُعد التّهديديّ، والصّيغ الشّرطيّة المقترنة بالعنف، والأفعال القوليّة ذات القوّة الإنجازيّة العاليّة، وخلص إلى ضرورة إدماج اللّسانيات الجنائيّة ضمن آليات العمل القضائيّ، وتهيئة مختصّين قادرين على تفسير الخطابات المجرّمة وتحليلها بدقّة لغويّة وقانونيّة.

الكلمات المفتاحية: الخطاب الرقميّ المجرّم، التّواصل الاجتماعيّ، اللّسانيات الجنائيّة، التّحليل الجنائيّ.

توطئة.

إنّنا وفي لحظة انفجار معرفيّ صرنا في "عصر مختلف بطابعه الخاصّ الّذي شمل البشريّة جمعاء، حتّى كان هناك تفاوت بين الأمم والشّعوب في دخوله والإسهام في تحولاته الكبرى الّتي تهيمن فيها الأجهزة الرقميّة الّتي من خلالها يتم التّواصل". (يقطين، ٢٠٠٨م، ١٧٩)، وقد ألقى هذا التّحول الرّقميّ بظلاله على الأدب فاستجاب الأخير له ،ودخل ضمن خوارزميّاته الرقميّة فظهر الأدب الرقميّ (كرام، ٢٠٠٩م، ٢٢)، الّذي أنتج مصطلحات كثيرة متّصلة به، منها: القصيدة الرّقميّة، أو الإلكترونيّة، والقصيدة التّفاعليّة، ومن بعد ذلك الخطاب الرّقميّ، وكلّها نصّوص تستعين بالتقنيات الّتي وفرتها تكنولوجيا المعلومات؛ لصياغة هيكليّته الخارجيّة والدّاخلية، ولا يمكن عرضه إلّا من طريق الوسائط التّفاعليّة الإلكترونيّة. (بنّاي، ٢٠٠٩م، ٥) ومدار دراستنا ((الخطاب الرّقمي المجرّم)) المتمثّل بأيّ تعبيرٍ لغويّ أو حتّى عبارة فرديّة ــ عامّي أو فصيح ــ من غير اشتراط كونه نصًا متكاملًا ينشر في منصّات التّواصل الاجتماعيّ ويقع ضمن دائرة الجريمة المتمثّل عند القانونيّين بأنّها "كلّ عمل أو امتناع يجرّمه النّظام القانونيّ، ويقرّر له جزاءً قانونيًّا" (البلوي، ٢٠٠٩م، ٩)، وبذا فهو من أضرب الجرائم المعلوماتية (الإلكترونيّة)، ويحتلّ مكاناً ضمن الجرائم السّيبرانيّة، إذ يقوم على استعمال الأدوات الرّقميّة لنشر محتوى يهدف إلى الإضرار بالأفراد أو الجماعات، وقد عرّف ضمن إطار الجرائم الإلكترونيّة بأنّه "كلّ فعلٍ أو نشاطٍ غير مشروع يتم بواسطة الوسائل الإلكترونيّة المختلفة، ويهدف إلى الاعتداء على المصلحة المشروعة، سواء كانت ماديّة أو معنويّة، ويشمل هذا الخطاب المواد الّتي تخالف القوانين الرّقميّة كالتّحريض على العنف، والتّشهير، ونشر الأكاذيب، والتّرويج للكراهيّة" (الطّريحيّ، ٢٠٢٣م).

إنّ تصنيف الخطاب الرقميّ المُجرّم يتطلب أن يقوم على معايير واضحة تتيح فهم طبيعته، ومخاطره، فضلاً عن تحديد آلياته القانونيّة والاجتماعيّة للتعامل معه؛ ما يدعم المحاكم والجهات الأمنيّة في تحديد طبيعة الجريمة الرقميّة، وتكييف العقوبات والتّدابير الوقائيّة، وقد وقف الباحثون على معاييرٍ رئيسة تقوم

على تصنيفه، وتقويمه، وتتمثّل بالآتي:

أوّلًا: المعيار الدّلاليّ (Semantic Criterion) الّذي يقوم على تحليل المضمون اللّغويّ لنصّ الخطاب وما يحمله من دلالات قد تكون ضارة أو محظورة، كالتّهديد، أو التّحريض، أو السّبّ، وما إلى ذلك، ويتعكّز هذا المعيار على دراسة معاني النّصوص الرقميّة بمناهج تحليل المضمون اللّغويّ؛ لرصد المؤشرات الّتي تدلّ على السّلوك الإجراميّ.

ثانيًا: المعيار التّداوليّ (Pragmatic Criterion)؛ الّذي يتعلّق بفهم القصديّة الإجراميّة من طريق تحليل أفعال الكلام، ولا يقتصر هذا التّحليل على المعنى المباشر، بل يعتمد سياق الخطاب، ومقاصد المرسل، وبذا يتجلّى الرّبط بين الخطاب الرّقميّ، والسّلوك الفعليّ أو المحتمل أو المرغوب في وقوعه؛ بغية التّمييز بين الخطاب المجرّم من الخطاب العاديّ أو النّقديّ.

ثالثًا: المعيار الأثريّ (Impact Criterion)؛ الّذي يركّز على تأثير الخطاب الرّقميّ على المتلقّي أو المجتمع نفسيًّا واجتماعيًّا؛ إذ إنّ التّأثيرات السّلبيّة الّتي يمكن أن تترتب على انتشاره، نحو: الخوف، أو الإحباط، أو التّحريض على الكراهيّة والعنف تعزز تصنيفه جريمة رقميّة(نجيب، ٢٠٢٣م، ٨-١٢).

وقوام هذه المعايير اللّسانياتُ الجنائيّة (Forensic Linguistics) الّتي تهدف إلى تطبيق المناهج والنّظريات اللّسانيّة في السّياقات القانونيّة؛ للكشف عن المعنى، وتحديد الهويّة، وقد ظهرت أهميتها مع تنامي الجرائم ذات الطّابع اللّغويّ في الفضاء الرّقميّ، إذ تتخذ الألفاظ والصّيغ اللّغويّة دورًا حاسمًا في إثبات أو نفي التّهم (العصيميّ، ٢٠٢٠م، ٢٤)، بيد أنّ عملها لم يكن مقتصرًا "على ما يصدر من المتهم أو الجاني أو المجرم، بل يمتدّ إلى تحليل ما يصدر أيضًا عن غيرهم ممّن لهم علاقة بالجريمة سواءً كانوا شهوداً أو قضاة مشرعين" (العصيميّ، ٢٠٢٠، ٢٧)، وهذا ما أشار إليه (كريستوفر هول وزميله) فاللّسانيّ الجنائيّ مَن يدرس ويفسر استعمال "اللّغة المتوقعة من مسرح الجريمة (أو الحدث أو الواقعة)، ثم التّحقيق في الشّرطة، ثم المرافعات والمنازعات في المحكمة، ثم صدور الحكم مستخدمًا التّحليل اللّساني التّطبيقي أو تحليل الخطاب" (عبد العزيز، ٢٠٢٤م، ٢٢٥٧).

إنّ مصطلح (اللّسانيّات الجنائيّة) يقابل المصطلح الأجنبيّ (Forensic Linguistics)، بيد أنّه لم يكن

الوحيد، فظهرت له مقابلات عربيّة كبقيّة المصطلحات في الفروع اللّسانيّة، نحو: "اللّسانيّات القانونيّة، لسانيّات المحكمة، اللّسانيّات الشّرعيّة، اللّسانيّات القضائيّة، علم اللّغة القضائيّ، علم اللّغة القانونيّ، علم اللّغة الجنائيّ" (الشّمريّ، ٢٠٢٥م، ٥٤٤)، ومعاد ذلك أنّ اللّسانيّات علمٌ وافدٌ على الثّقافة العربيّة، ومن ثَمّ فإن مفاهيمه الاصطلاحيّة وافدة أيضا، فليس أمام العربيّ ضمانًا للمثاقفة غير أخذ المصطلح الّذي هو من إنتاج العقل الغربيّ، عندئذٍ تحصل إشكالات منهجيّة في أخذه؛ لتفضي إلى تعدّد مقابلاته (الفهريّ، ١٩٨٣م، ٣٢)، وقد ذهب أحد الباحثين إلى أنّ هذه المقابلات لم تكن كلّها بمعنى المصطلح الأجنبيّ؛ لأنّ المقاربة اللّسانيّة للنّصوص القضائيّة والقانونيّة تكون بحسب طبيعة المادّة المدروسة، والغاية المتوخّاة من التّحليل، فـ(اللّسانيّات القانونيّة) تُعنى بدراسة النّصوص التّشريعيّة والقانونيّة دراسة لغويّة خالصة، إذ تحلّل بنية هذه النّصوص وخصائصها اللّسانيّة في ضوء الأعراف اللّغويّة والسّياقات القانونيّة المتخصّصة. و(الحجاج القضائي) يُعنى بعمليّة التّقاضي بوصفها حدثاً حجاجيًّا يستهدف الإقناع وتفنيد حجج الطّرف الآخر سعياً للظّفر بالحكم. و(اللّسانيّات القانونيّة النّقديّة) تعنى بتطبيق مناهج التّحليل النّقديّ للخطاب على النّصوص القانونيّة، بهدف الكشف عن الأبعاد الإيديولوجيّة والسّياسيّة الكامنة وآليات الهيمنة والإقصاء، و(اللّسانيّات الجنائيّة) الّتي عليها مدار البحث تُعنى بجانبين، أحدهما: دراسة النّصوص القضائيّة بوصفها أدلّة جنائيّة تشمل التّحقيقات وإفادات الشّهود؛ للوصول إلى الحقيقة، والآخر؛ دراسة اللّغة نفسها عندما تكون دليلاً مباشراً في جرائم السّب والتّشهير والتّهديد (العناتي، ٢٠٢٣م، ٣١١)، عندئذٍ تكون اللّغة نفسها في قفص الاتّهام ــ كما ذكر (كريستوفل هول) ــ لتُفسّر تبعًا للتّحليل اللّسانيّ الجنائيّ(العصيميّ، ٢٠٢٠م، ١٢٩)، ويستند هذا التّحليل إلى مبدأ أساس مُفاده: أنّ الاستعمال اللّغويّ يحمل بصمات فرديّة مميزة يمكن تحليلها وتوثيقها علميًا، كما هو الأمر مع البصمة الماديّة المعتمدة في التّحقيقات الجنائيّة، لذا فهي توافّر آليّات منهجيّة دقيقة؛ لفحص نصوص الخطابات الرّقميّة، لتمكّن المحققين والقضاة من الانتقال من الانطباعات العامّة إلى الأدلّة اللّغويّة العلميّة؛ لتعزيز دقّة القرارات القضائيّة والحدّ

من المخاطر المترتّبة على التّأويل الذّاتيّ أو التّفسير غير المنهجيّ (زهرة، ٢٠٢٤، ٤).

وتتنوع الجرائم اللّغويّة في أشكالها ومضامينها وفقًا لطبيعة الفعل المجرّم والوسيلة المستعملة في ارتكابه، ممّا يتطلب وضع تصنيف علميّ دقيق يُسهم في التّحليل والتّقويم القانونيّ، وقد وقف الباحثون في مجال اللّسانيّات الجنائيّة على أنماط متعدّدة من الجرائم اللّغويّة، منها: (**الضّغط اللّغويّ والإكراه اللّفظيّ**)؛ كاستعمال اللّغة لانتزاع اعتراف أو إقرار تحت ضغط أو تهديد، و(**السّبّ والشّتم والكراهيّة**)، و(**التّشهير**)، و(**الجرائم الجنسيّة اللّفظيّة**)؛ الّتي تشمل التّحرّش بالإيحاءات أو الألفاظ الجنسيّة في سياقات مهنيّة أو اجتماعيّة، مثل: تجاوز الطبيب أو المحاسب لحدوده، و(**التّهديد**)، و(**التّحريض والتّغرير**(،) **الرّشوة اللّغويّة**)؛ الّتي تتمثّل بطلب منفعة غير مشروعة عبر اللغة بدلاً من المال المباشر، و(**الكذب أو تحريف المعنى لإلحاق الضّرر**(، **وجرائم أخرى ذات بعد لغويّ، نحو** : مثل: القتل ،والاستدراج الذي يُخطّط له عن طريق التّخاطب.(العصيميّ،٢٠٢٠م، ١٤٣، وزهرة، ٢٠٢٤م، ٥٣٥، وعبد العزيز، ٢٠٢٤م، ٢٢٤٥)، ولا تقتصر اللّسانيات الجنائيّة على الجرائم اللّغويّة فحسب، بل تتعدّاها إلى السّرقات العلميّة، ومدى نسبة النّصّ العلميّ، والعمل الفنّي إلى صاحبه، فلكلّ "متحدّث أصلي نسخته الخاصّة والفريدة من اللّغة الّتي يتكلّمها، ويكتبها، ولهجته الفرديّة الخاصّة به (البصمة الأسلوبيّة)، والافتراض القائل: إنّ هذه اللّهجة الفرديّة سوف تتجلّى من خلال اختيارات فرديّة مميّزة في النّصوص"(عبد العزيز، ٢٠٢٤م، ٢٢٤٥-٢٢٤٦).

يكمن هدف هذه الدّراسة في استجلاء العلاقة بين الجرائم اللّغويّة واللّسانيّات الجنائيّة؛ لكون الأخيرة تواجه تحديات استثنائيّة نظراً لخطورة النّتائج المترتّبة على تحليلاتها، إذ إنّها تفرز قرارات مصيريّة تمسّ حياة الأفراد، وحرّياتهم ممّا دفع بعض الأنظمة القضائيّة إلى التّحفظ في اعتماد تقارير الخبراء اللّسانيّين الجنائيّين، وتتمثّل هذه التّحديات بـ: صعوبة تبسيط المفاهيم والمنهجيّات اللّسانيّة الجنائيّة للقضاة والمحامين، فضلًا عن صعوبة إقناعهم بصحة النّتائج؛ لذا يُتطلّب لجسر الفجوة بين اللّسانيّات والقانون جهورًا مؤسسيّة وأكاديميّة متضافرة؛ لضمان تطبيق آليّات تحليليّة لسانيّة في السّياق

القضائيّ (الشّمري، ٢٠٢٥، ٥٤٣)، فقد استقرى أحد الباحثين مجال تطبيق اللّسانيات الجنائيّة في الوطن العربيّ فانتهى إلى أنّها تكاد تكون معدومة على الرّغم من أنّ بعض تقنيّاتها متّبعة بشكلٍ عمليّ إلى حدّ ما (بالعربيّ، ٢٠١٧، ٥٠) في ظلّ حيازتها على إقرار دول متقدّمة، وتأسيس جمعيات ومؤسّسات تعبأ وتكثرث بها، نحو: الجمعية الدّوليّة لعلوم الطّب الشّرعي "IAFI" ١٩٩٣م، ومجلّة اللّغة والقانون الجنائيّ ١٩٩٤م، ومخبر الفحص بالبيانات اللّغوية الفدراليّ ٢٠١٧م، والرّابطة النّمساويّة للّسانيّات القانونيّة (AAIL) ٢٠١٧م. (الشّمّريّ، ٢٠٢٥م، ٥٤٥).

وتنطلق مشكلتها من التّساؤل الّذي مفاده: كيف يمكن تحديد الخصائص اللّسانيّة للخطاب الرّقميّ المُجرّم في السّياق القضائيّ، وتوظيفها في تطوير أدوات الكشف الجنائيّ لما لها أثر في الكشف عن مغاليق الجرائم؟ وقد أتُّخذ في ذلك منهجية الوصف؛ لتحليل عينة من النّصوص المُجرّمة في منصّات التواصل الاجتماعيّة العراقيّة باعتماد الخطابات الّتي تُعرض عليّ بوصفي خبيرًا لسانيًّا جنائيًّا في محكمة جنح الصّويرة، أو من طريق تتبّعي في فضاء منصّات التّواصل الاجتماعيّ.

المحور الأوّل: المقاربةُ اللّسانيّة الجنائيّة للخطاب الرّقميّ المُجرّم

تُعد المقاربة اللّسانيّة الجنائيّة ركناً أساسيًّا في اللّسانيّات القضائيّة، إذ تتيح تقديم أدلّة لغويّة مباشرة على الإجرام ممّا يجعل اللّغة دليلًا لسانيًّا ماديًّا، فاللّساني الجنائيّ يتعامل مع اللّغة بوصفها أداة الجريمة ودليلها في الوقت نفسِهِ، إذ تشكّل عبارات المتهم المادّة الأساسيّة لإثبات جرائم السّبّ، والقذف، والتّشهير، والافتراء، وانتهاك حقوق الملكية الفكريّة مثلًا، فضلًا عن تحديد بصمته اللّغويّة (العصيمي، ٢٠٢٠م، ٢٤)، وتحتفظ الأبعاد التّداوليّة والثّقافيّة بدورٍ محوريّ في عملية التّحليل، ولا سيّما عندما تتدخل الأعراف الاجتماعيّة والثقافيّة في تفسير المعنى ممّا ينعكس على مجرى التّقاضي ونتائجه، وبذا فهي تجمع بين الدّقة العلميّة اللّغويّة والفعاليّة القانونيّة في إثبات الجرائم بدقّةٍ (العناتي، ٢٠٢٣م، ٣١٤).

وتعتمدُ هذه المقاربة أدوات تحليليّة مناسبة للمادّة اللّغويّة المدروسة بحسب الغرض من الدّراسة وطبيعة تطبيقها، فإنْ كان الهدف تحديد الهُويّة التّأليفيّة لنصٍّ ما فهي تعتمد الأسلوبيّات وتحليل التّراكيب

النّحويّة والسّمات المعجميّة واللّسانيّات الاجتماعيّة، وإن كان الهدف تحديد هويّة المتكلّم فهي تعتمد الصّوتيّات، والفونولوجيا، والتّركيب النّحويّ واللسانيّات الاجتماعيّة، وإن كان الهدف تحليل الخطاب؛ لتجريمه من عدمه ــ مدار الدّراسة ــ فهي تعتمد علم الدّلالة؛ لكشف المعاني الظّاهرة والكامنة، واللّسانيّات الاجتماعيّة؛ لفهم السّياق الثّقافيّ والاجتماعيّ، وتحليل الخطاب لدراسة البنية النّصيّة والاستراتيجيّات التّواصلية، والنّحو والتّركيب لتحليل البنية اللّغويّة الدّاخليّة للنّصّ (العناتي، ٢٠٢٣م، ٣١٧).

أوّلًا: التّحليل المعجميّ والصّرفيّ

١. **الحقول المعجميّة**: إذ تتميز الخطابات الرقميّة المجرّمة بحقول دلاليّة محددة تشكّل النّواة المركزيّة في بناء المعنى المجرّم، وتنتظّم في فئات رئيسة تعكس طبيعة الخطاب وأهدافه، نحو: حقل التّهديد الّذي يشمل ألفاظاً دالة على العنف الجسديّ أو المعنويّ ذات طابع مستقبليّ، نحو:(سأقتل، سأدمر، سأنتقم، سأحرق)، فضلًا عن شموله على تراكيب لفظيّة تحمل دلالات تهديديّة ضمنًا؛ لكونها تقوم على الإيحاء أكثر من التّصريح المباشر، نحو:(ستدفع الثّمن، ستندم على هذا، سيأتي دورك). أمّا حقل التّحريض؛ فيشمل ألفاظًا تستهدف تحفيز السّلوك العدوانيّ أو المقاومة، نحو:(اقتلوا، اضربوا، هاجموا، قاوموا)، وتتميّز بصيغة الأمر الجماعيّ الدّال على استهداف فئة واسعة من المتلقين، وفي هذا السّياق غالبًا ما يُدعّم المحرّض ألفاظ حقل التّهديد بألفاظ تحمل شحنة عاطفيّة؛ لتعزيز التّأثير النّفسيّ، وتضفي شرعية مزعومة على السّلوك المُحرّض عليه، ودواليك الحقول الأخرى، فالوقوف عليها، وفهم ديناميكيّتها وتفاعلاتها البنيويّة ضرورة لازمة، ومفتاحًا أساسيًّا لتطوير استراتيجيات مقاومة ناجعة للخطابات الرّقميّة في فضاء منصّات التّواصل الاجتماعيّ، فضلًا عن فتح آفاقٍ واعدة في مجال الذّكاء الاصطناعيّ؛ لأغراض الأمن السّيبراني اللّغويّ. (المارغى، ٢٠١٧م، ٧٤).

٢. **التّكرار المعجميّ**: إذ يمثّل مؤشراً لسانيًّا مهماً في تحديد خصائص الخطاب المُجرّم، سواء أكان مباشرً المتمثّل بتكرار اللّفظ نفسه أم غير مباشر المتمثّل بالتّكرار الدّلاليّ عن طريق استعمال مرادفات، أو ألفاظ تنتمي إلى حقل دلالي موحّد، والتّكرار التّركيبيّ عن طريق إعادة استعمال أنماط نحويّة محدّدة، فهو يؤدّي وظيفة تشخيصيّة (غلفان، ١٠١٠م،

١٤٥)، فضلًا عن وظائفه الأخرى، نحو الوظيفة الإيقاعيّة الّتي تُسهم في الحفظ والانتشار، ولا سيّما في الخطابات التّحريضيّة الّتي تستهدف التّأثير الجماعيّ، فقد كشفت الدّراسات الكميّة أنّ خطابات التّحريض ظهرت بمعدل تكرار يفوق ظهورها في الخطابات الاعتياديّة (بالعربيّ، ٢٠١٧م، ٤٨)؛ ولعلّ ذلك عائد إلى الوظيفة الإقناعيّة والتّأثيريّة؛ لإسهامه في ترسيخ المعنى المقصود، وتعزيز أثره النّفسيّ.

٣.**الصّيغ الصّرفيّة**؛ تنماز الخطابات المجرّمة بألوان معيّنة من الصيغ الصّرفيّة الّتي توظّف؛ لتحقيق أهداف ما، ومن ذلك: صيغ المبالغة الّتي تُستعمل لتضخيم المعنى الأساس وإكسابه قوّة تعبيريّة وتأثيريّة داعمة، وصيغة اسم التّفضيل الّذي يوظّف في إثارة روح التّنافس في السّلوك العدوانيّ، ويحفّز الاندفاع نحو التّطرف، وصيغ الأفعال المزيدة الّتي تؤدّي دوراً محوريًّا في بناء الطّابع التّهديدي للخطاب، إذ إنّها تحمل دلالات إضافيّة تعزز قوة الوعيد وتأثيره النّفسيّ، نحو صيغة (أفعل) الدّالّة على الشّدة والتّكثيف، وصيغة (فاعَل) الدّالة على المشاركة في العدوان، وصيغة (تفاعل) الدّالّة على التّبادل والاشتراك. (الجيلاوي، ٢٠١٧م، ٦٦).

ثانيًا: التّحليل النّحويّ والتّركيبيّ

١.**أنماط الجمل في الخطاب**: تنماز الخطابات المجرّمة بهيمنة أنماط جمل محدّدة تؤدّي وظيفة تأثيريّة أو إقناعيّة بحسب الهدف، فعلى سبيل التّمثيل لا الحصر: نمط **الجملة الشّرطيّة**، فهي غالبًا ما توظّف في خطاب التّهديد؛ لتربط بين فعل المُهدَّد المتوقع وردة فعل المهدِّد الانتقاميّة المحتملة، نحو:(إنْ فعلت كذا فسوف...، أو لو تجرأت على... فستجد...)، فيُسهم هذا النّمط التّركيبيّ بخلق حالة من التّوتر النّفسيّ لدى المتلقّي (المهدَّد) من طريق ربط سلوكه المحتمل بعواقب وخيمة، ولا يقتصر هذا النّوع من الخطاب على هذا النّمط، إذ يستعمل فيه نمط الجملة الطّلبيّة، نحو (ادفع المبلغ وإلا...)؛ لكونه يحقّق الجمع بين القوّة الإلزاميّة، والضّغط النّفسيّ للتّهديد المضمر، ونمط الجملة الاستفهاميّة؛ لإثارة القلق؛ لأنّها تُجبر المتلقّي على تخيل سيناريوهات سلبيّة محتملة، نحو: تدري شيصير بيك لو فعلت كذا؟ ونمط **الجمل الطّلبية** الّتي توظّف في تشكيل خطاب التّحريض، وتتمثّل بجملة الأمر الّتي تحفّز السّلوك العدوانيّ، نحو (اقتلوا، دمروا،

هاجموا، انتقموا)، وجملة النّهي الّتي تستهدف منع السّلوكات غير المرغوب فيها من منظور المُحرّض، نحو (لا تتراجعوا، لا تترددوا، لا تتهاونوا)، وجملة الاستفهام الّتي تستعمل لإثارة المشاعر وتحفيز ردود الأفعال العنيفة، نحو (أين شجاعتكم؟ متى ستنتقمون؟ كم ستتحملون؟) (العناتي، ٢٠٢٣، ٣١٦)، ونمط **الجملة الاسميّة المنفيّة** الّتي توظّف في خطاب السّبّ؛ بغية التّحقير والانتقاص من المخاطب من طريق نفي الصّفات الإيجابيّة عنه على وجه الثّبوت، نحو(أنت مو رجال، أنت بلا شرف)، ولنوع الخطاب نفسه يستعمل نمط **الجملة التّعجّبيّة** القائمة على التّعبير عن الاستهجان؛ لتضخيم العيوب المنسوبة إلى المخاطَب، نحو (شكد جبان! وما أقذرك!)، ونمط **الجملة التّشبيهيّة** الّتي تربط المخاطَب بكائنات محتقرة، وتجرّده من صفاته الإنسانيّة، (مثل الجنزير، مثل القرد)، ونمط **الجملة الخبريّة** الّتي توظّف في كثيرًا خطاب القذف؛ لكونه يتأسس على بُنى نحويّة تقوم على الاتّهام الصّريح بارتكاب أفعال منافية للأخلاق أو القانون، وتعتمد قوّتها؛ لذا يغلب استعمال الفعل الماضي؛ لدلالته على التّحقّق والوقوع، أو توكيدها؛ لإضفاء مصداقيّة زائفة على الاتّهام (العناتي، ٢٠٢٣م، ٣١٦).

٢.**ديناميّة الضّمائر وعلاقات القوّة الخطابيّة:** إذ إنّ توزيع الضّمائر في الخطاب المُجرّم يكشف عن ديناميّات معقّدة في علاقات القوّة بين أطراف التّواصل، إذ يهيمن ضمير المتكلّم المفرد (أنا) مثلًا في سياقات التّهديد؛ لكونه يؤدّي وظيفة تؤكّد على هُويّة المهدِّد ومسؤوليته المباشرة عن التّهديد؛ ليضفي بذلك على الخطاب طابعًا شخصيًّا مرعبًا، كما يستعمل ضمير الغائب (هو، هم، هن) لاستهداف طرف ثالث ممّا يوجد مثلثًا تواصليًّا معقدًا يضمّ: المهدد، والمتلقي المباشر، والضّحيّة المستهدفة، وقبالة يهيمن استعمال ضمير المتكلّم الجمعيّ (نحن) في سياق خطاب التّحريض الجماعيّ؛ لكونه يولد شعوراً بالانتماء إلى جماعة قويّة قادرة على تحقيق تهديدها، فضلًا عن وظيفة توزيع المسؤوليّة الأخلاقيّة والقانونيّة على الجماعة كلّها، وتعزّز الشّعور بالحماية النّفسيّة لدى المحرّض. (استيتيّة، ٢٠٠٨م، ٢٢٨).

٣. **الآليات النّحوية للتّأثير والإقناع:** وتلك كثيرة جدًّا، منها: استعمال أساليب التّوكيد؛ تعزيزًا لقوّة التأثير، وإزالة أيّ شكّ في جدية التّهديد أو

صدق الادّعاء، بصرف النّظر عمّا إذا كان التّوكيد بالأدوات، أو بالقسم، أو بالقصر، أو غير ذلك من الأساليب، بيد أنّ كل أسلوب يؤدّي دلالة تُضفى على المعنى العامّ لا يؤدّيها غيره، فالقصر ــ مثلًا ــ يؤدّي وظيفة حصر المعنى وتركيز انتباه المتلقّي على نقطة محدّدة ممّا يعزز قوة الخطاب المجرّم ووضوحه. (بوفسيو، ٢٠٢٠م، ١١٣)، ومنها استعمال أسلوب النّفي بطريقة استراتيجية؛ لتعزيز المعنى المقصود من خلال نفي نقيضه، نحو:(ما اسكت، ماكو أي مجال للتفاوض)، إذ إنّه يسهم في إيجاد انطباع بالحسم والإصرار، ممّا يزيد من مصداقيّة التّهديد ومخاوف المتلقّي من تحقق العواقب المهدّد بها، ودواليك الخطابات الأخرى، فلكلّ نوع آليّاته النّحويّة.

ثالثًا: التّحليل الدّلالي والبلاغيّ.

١.الدلالات الصّريحة والضّمنيّة: إذ إنّ الخطاب الرّقميّ المجرّم يتميّز بالتّعقيد الدّلاليّ الذي يتجلى في تداخل مستويات متعددة من المعنى، تشمل الدّلالات الصّريحة، نحو (سأقتلك، ويجب قتل الخونة)، فهو تهديد، وتحريض لا يحتاج إلى تأويل معقّدٍ لفهم القصد الإجراميّ، وذا النّوع من الدّلالات يسهل اكتشافه ومعالجته قانونياً، لكنّه يشكل نسبة محدودة من إجمالي الخطاب المجرّم المتداول رقمياً (الرشودي، ٢٠٢٢م، ٢١٣). وقبالة ثمّة دلالات ضمنيّة تشكّل تحديًا كبيرًا عند تحليلها، والكشف عنها؛ لكونها تقوم على آليات التّلميح والإيحاء لنقل معنى الخطاب المجرّم، وتعتمد ما يسميه (جرايس، ١٩٧٥) بـ"الاستلزام الحواريّ"، إذ يفهم المتلقي المعنى المقصود نظرًا إلى السّياق والمعرفة المشتركة مع المرسل، وتزداد فاعلية هذه الآلية في البيئات الرقميّة التي تتماز بوجود مجتمعات افتراضيّة ذات رموز ومراجع مشتركة.

٢.المجازات اللّغويّة: فهي تؤدّي دوراً محوريًّا في بناء الخطابات الرّقميّة، لكونها تعتمد آلية متقدّمة في التّمويه عن القصد المجرّم؛ تجنّبًا لأنظمة المراقبات الأمنيّة والقانونيّة، نحو استعمال الكنايات؛ لتغطية المعاني المجرّمة بغطاء لغويّ يبدو مقبولاً ظاهرياً، مثل: الكناية عن القتل بـ(سّفرة إلى الله)، والكناية عن التّدمير بـ(إعادة تأهيل)، وهكذا، فهي تسهم في إنشاء طبقات حماية لغويّة متعدّدة تجعل من الصّعب اكتشافها. وفي السّياق نفسه تستعمل الاستعارة، وترتكز على المعارف المشتركة عند انتاج معانٍ مجرّمة، نحو استعمال

لفظة (الحصاد) الزّراعيّة في القتل الجماعيّ أو الإبادة.

٣.دور السّياق في تحويل المعنى: يمثّل العامل الحاسم في تحول العبارات الاعتياديّة إلى خطابات مجرّمة، فيمكن للكلمة الواحدة أن تحمل معانٍ متضادة بحسب السّياق، فكلمة (تنظيف) تحمل معنًى إيجابيًّا في السّياق المنزلي، في الوقت نفسه ممكن أن تحمل معنى القتل الجماعيّ في سياق النّزاع الطّائفيّ، أو العرقيّ، وبذا فالخطاب الرّقميّ يتأثّر بسياقات متعدّة تميط اللّثام عن معناه، كالسّياق اللّغويّ المباشر (الجمل المحيطة)، والسّياق الموضوعيّ (طبيعة المنشور أو التّعليق)، والسّياق الزّمنيّ (توقيت النّشر ومناسبته)، والسّياق المكانيّ (المنصة المستعملة وخصائصها)، والسّياق الاجتماعيّ (هوية المرسل والمتلقي)، وتتفاعل هذه المستويات؛ لإنتاج شبكة معقّدة من العلاقات الدّلالية التي تحدّد معنى الخطاب. (بوقلمون، ٢٠٢٤م، ٢٣).

المحور الثّاني: قصديّة الخطاب الرّقميّ المجرّم "تحليل تداوليّ وسياقيّ

لا يخفى على أحدٍ أنّ الخطابَ الرّقميّ في منصّات التّواصل الاجتماعيّ شهدَ تطوراً مستمراً في أشكاله وتقنياته، الأمر الّذي أفرز تحدّيات معقّدة في تحديد قصديّته المجرّمة في الوقت الّذي يشهده مجتمعنا العراقيّ تطوّرًا في التّشريعات ولا سيّما مشروع قانون الجرائم الإلكترونيّة الّذي واجه جدلًا مستفيضًا في مسألة التّعيين بينَ حريّةِ التّعبير والخطابِ المُجرّم. فتحديد قصديّة الخطاب المجرّم تتطلب فهمًا معمّقًا لآليات إنتاج المعنى في السّياق الرّقميّ، وتحليلًا دقيقًا لأفعال الكلام وقوّتها الإنجازيّة، فضلًا عن فحص السّياقات الاجتماعيّة والقانونيّة الّتي تؤطره؛ لذا جاء هذا المحور مرتكزًا على نظريّة التّحليل التّداوليّ، ولا سيّما نظريّة أفعال الكلام لـ (أوستن، وسيرل)، بحسب سياقاتها، واستراتيجيّات التّمويه اللّغويّ التي يستعملها منتجو الخطاب المُجرّم لإخفاء قصدهم؛ تطويرًا لآليات الكشف عنها (العناتيّ، ٢٠٢٣م، ٣٢٧).

أوّلًا: التّحليل التّداوليّ لأفعال الكلام

إنّ المقاربة التّداوليّة تقوم على تحليل البُنى المعرفيّة والاجتماعيّة للخطاب عن طريق دراسة الأفعال الكلاميّة ومقاصدها الضّمنيّة التي تتعدّى المعنى الحرفيّ، وتستدعي فهم السّياق الثّقافيّ والاجتماعيّ لتأويلها؛ لذا لا بدّ عند تحليل الخطاب المجرّم تداوليًّا من أن يقوم على مبادئ تدمج

البعد اللّغويّ بالسّياقيّ، ليتضمّن استراتيجيات كثيرة.

وتُعدّ نظريّة أفعال الكلام الّتي أسّسها (أوستن)، وطوّرها (سيرل) من أنجع الأدوات التّحليليّة التّداوليّة، إذ يشكّل الفعلُ الكلاميّ عنصرًا مهمًّا ينهض على نظام شكليّ دلاليّ إنجازيّ تأثيريّ؛ لكونها جعلت الفعل على: فعل التلفّظ، والفعل المتضمّن في القول، والفعل الناتج عن القول، وذا ما يمكن توظيفه عند تحليل الخطاب الرقميّ المُجرّم لفهم القوة الإنجازيّة خلف النّصوص ذات المظاهر البريئة، لذا يتطلّب تحليل الخطاب الرّقميّ في فضاء منصّات التّواصل الاجتماعيّ فهمًا لتصنيف (سيرل) الّذي جعل الأفعال الكلاميّة على خمسة أقسامٍ: التّقريريّة، والتّوجيهيّة، والالتزاميّة، والتّعبيريّة، والإعلانيّة، وما ينماز كلّ قسم من سمات، نحو: الصّدق أو الكذب للأفعال التّقريريّة، والاستجابة أو الرفض للأفعال التّوجيهيّة، ودواليك البقيّة (بوقرومة، ٢٠١٣م، ١٩٨)، ففي الخطابات الرّقميّة تتجلى هذه الأقسام بوضوح، فالفعل في نحو: (نريد واحد يسكته) يحمل قوة توجيهيّة صريحة تتمثّل بصيغة الفعل المضارع، فهو على الرّغم من دلالته الزّمنيّة الّتي تؤطّر حدوث الفعل في الـتّكلّم أو المستقبل إذا ما وجدت قرينة، أو دلالته على نوع من العادات والممارسات العرفيّة الثّابتة، نحو يصوم المسلمون شهر رمضان، نحتفل بعيد الفطر (العناتي، ٢٠٢٣م، ٣٢٧) بيد أنّه هنا انتقل إلى دلالة إضافيّة يُلزمها السّياق تتجلّى بفعل كلاميّ تداوليّ توجيهيّ، وتعاضده كلمة (يسكته) الّتي تحمل إيحاءات عنفيّة مبطنة.

وتقوم عملية قياس القوّة الإنجازيّة في الخطاب الرّقمي المُجرّم على معايير متعدّدة، منه: درجة الوضوح في التّعبير، ومستوى التّفصيل في الوصف، والسّياق الزّمنيّ للنّشر، وحجم الجمهور المستهدف، فهي لم تكن على درجة واحدة من القوّة الإنجازيّة، فالخطاب التّحريض الّذي ينصّ (ما راح نسكت) يحمل قوّة إنجازيّة ضعيفة، على حين لو كان (ما راح نسكت إلّا نخليه يستقيل) يحمل قوّة إنجازيّة متوسّطة، أمّا إذا كان (ما راح نسكت، باجر نتجمّع أمام المحافظة ونجبره على الاستقالة) يحمل قوة إنجازية عالية نظرًا لتحديد الزّمان والمكان والفعل المطلوب.

تشكّل الأفعال **التّوجيهيّة** النّواة الأساسيّة للخطاب التّحريضيّ المجرّم، وتتنوّع من الطّلب المباشر إلى الإيحاء غير المباشر، فثمّة خطابات

تستعمل أفعال الأمر، أو النّهي بطريقة مقنّعة، نحو (لا تخلوهم يتهنّون، نغصوا عليهم عيشتهم)، إذ نجد النّهي، والأمر يحملان قوّة توجيهيّة ضمنية للعمل ضد المستهدفين، وقد يستعمل الاستفهام، نحو(شوكت نخلص من هل نمايم)، فهو يحمل قوّة إنجازيّة تحريضيّة تسعى لإثارة المشاعر العدوانيّة تجاه المستهدفين.

أمّا الأفعال **التّعبيريّة والتّعهديّة** في الخطابات المجرّمة؛ فهي تؤدي دورًا محوريًّا في تشكيل خطاب التّهديد؛ لكونها تشي عن الحالة النّفسيّة للمتكلّم وتوجهاته العدوانيّة، فتلتزم الأفعال التّعهديّة بأفعال مستقبليّة، فالقسم وما بعده في نحو (والله ما راح أسكت لك) يحمل قوّة تعهّديّة عالية تقود إلى التّهديد. أمّا الأفعال التّعبيريّة؛ فتكشف عن حالة نفسيّة تقود إلى التّعبير عن حالة نفسيّة قد تقود إلى سلوك عدواني، نحو (والله ملّت روحي منّك).

ثانيًا: السّياقات الاجتماعيّة والقانونيّة

يشكّل **السّياق الاجتماعيّ** عاملًا مهمًّا في تحديد القصديّة الإجراميّة للخطاب الرّقميّ، ويتضمّن: العلاقات بين أطراف التّواصل، أي منتج الخطاب، ومتلقيه، وحجم الجمهور المستهدف (السعران، ١٩٩٣م، ٣٠)، فالخطاب الّذي تنشره شخصية لها تاريخ في التّحريض يُقرأ بطريقة مختلفة عن الخطاب نفسه إذا ما نُشره غيره، والخطاب الّذي يُنشر من شخصيّة لها متابعة واسعة يحمل تأثيرًا أكبر، وقوّة إنجازيّة أعلى لا يحملها إذا ما نُشر في حساب شخصيّ له بضع متابعين. كما يتضمّن السّياق الخلفيّات الثّقافيّة والظّروف السّياسية والاجتماعيّة المحيطة عند إنتاجه، (الإبراهيمي، ٢٠٠٦م، ٦٧) فلو نُشر الخطاب المتمثّل بـ(يجب حماية أهل المنطقة من الدّخلاء) في بيئة ذات تنوّع طائفي فهو يحمل دلالة تحريضيّة مجرّمة، على حين لو نشر الخطاب نفسه في بيئة متجانسة، فهو لا يحمل إلّا دلالة الدّعوة إلى حماية المنطقة، وتفعيل الأمن فيها.

أمّا **السّياق القانونيّ** للخطاب الرّقمي؛ فهو منظومة تفسيريّة متكاملة تحدد مشروعيّته من عدمها، ويقوم على مبادئ قانونيّة ودستوريّة تتفاعل مع البيئة الاجتماعيّة والسّياسيّة؛ لينتج عنها إطار معياريّ يُصنّف الأفعال الخطابيّة، ويحدّد القصديّة الإجراميّة فيه، ويظهر ذلك في مشاريع القوانين المعاصرة، نحو مشروع قانون الجرائم المعلوماتيّة المطروح في البرلمان

العراقيّ (النبأ، ٢٠٢٠م)' إذ من شأنه أن يقف على المظاهر السّلوكيّة من ضمنها الخطابات المجرّمة، ويحدّد أركانها في نصوص تشريعية واضحة.

ولا يقتصر هذا السّياق على القوانين المسطّرة، بل يتعدّى ذلك إلى السّوابق القضائيّة، والممارسات الإجرائيّة، والسلطة التقديرية للقضاء في تحديد المقاصد من الخطابات الرقمية؛ فالقصدية الإجرامية لا يُستدلّ عليها من الألفاظ وحدها، بل تُستنبط من طريق عوامل كثيرة، منها: طبيعة الخطاب، ونية اطلاقه، وسياق التّلقي، وآثاره؛ لكونها تجعل من القصديّة مفهومًا ديناميكيًّا يتغير تبعاً للزّمان والمكان والظّروف الاجتماعيّة والسّياسيّة.

ثمّ أنّ السّياق القانونيّ يمنح السّلطات صلاحيّات واسعة في رصد المحتوى الرّقمي وتحليله، فضلًا عن كشف النيّة الإجراميّة وتقييم خطورته في هدي التّعالق اللّسانيّ القانونيّ، بيد أنّ مسألة التوازن بين حماية الأمن، بما فيه الأمن السّيبرانيّ، وبين صون حرية التعبير تبقى تحدياً محورياً؛ إذ إن الإفراط في توسيع دائرة التجريم قد يحدّ من الحقوق الأساسية؛ لذا يستدعي الأمر تطوير آليات تفسير مرنة تراعي خصوصيات البيئة الرقمية ،وتحافظ في الوقت نفسه على المعايير القانونية والحقوقية.

ثالثًا: استراتيجيات التّمويه اللّغويّ

إنّ من أهمّ استراتيجيّات التّمويه: التّورية، والتّرميز (ربيع، ١٩٩٤م، ٦٤)، وتُعد التّورية من الأساليب البلاغيّة الّتي يُعنى بها "أن يَذكُرَ المتكلّم لفظاً مفرداً له معنيان، على سبيل الحقيقة، أو على سبيل الحقيقة والمجاز، أحدهما ظاهر قريبٌ يَتَبَادَرُ إلى الذهن وهو غير مراد، والآخَرُ بعيد فيه نوع خفاءٍ وهو المعنى المراد، لكن يُورَّى عنه بالمعنى القريب، لِيَسْبِقَ الذهن إليه ويَتَوهّمَهُ قبل التأمّل" (الدّمشقيّ، ١٩٩٦م، ٣٧٣/٢)؛ لذا صارت من أهمّ الاستراتيجيّات المستعملة في إخفاء القصد الإجراميّ في الخطابات الرّقميّة، واستعملت بطريقة كثيرة وماهرة، فمثلًا استعمال (الحَادِلة) الّتي يمكن أن تُفهم ظاهريًّا على أنّها الآلة المستعملة، بيد أنّها في السّياق السّياسيّ العراقيّ تدلّ على التّصفية، وغير ذلك، نحو (معارض أربيل) الّتي تدلّ على معناها المعروف، غير أنّها تستعمل في سياقات الطعن، والنيل من الأعراض استعمالًا آخرًا، يعنى بها: أماكن البغاء، فهي تقوم على آليّة تشفيريّة تعتمد الاستعارة والكناية والإبهام المقصود، وقيمتها التّداوليّة لا تتحقّق

إلّا داخل المجموعة الاجتماعية التي تشترك في السياق، وهي بذلك تضعّف الدّليل اللّفظيّ المباشر على تجريم الخطاب، غير أنّها لا تلغي قصديّة المتكلّم، فالخبير اللّسانيّ الجنائي يُلزمه أن يربط النص بالسياق الزمني والاجتماعي والملف الشخصي للكاتب لفك شفرتها؛ لذا نراها بشكل واسع في فضاء التّواصل الاجتماعي قد تحوّلت إلى لغة مقاومة ناعمة، تمكّن الأفراد من التعبير عن رفضهم للسلطة أو الأعراف.

أمّا التّركيز؛ فهو يستعمل في فضاء منصّات التّواصل بطريقة متزايدة، ويعرّف بأنّه عملية تحويل المحتوى النصي الصريح إلى رموز وإشارات مموهة لإخفاء المحتوى المُجرّم، فضلًا عن تجاوز آليات الرقابة الرقمية والتعبير عن المحتوى المحظور بطريقة غير مباشرة، وبذلك فهو يحقّق هدفين: أحدهما: تجاوز آليات الرقابة الآلية والبشرية، والآخر: الحفاظ على قدر من الغموض؛ ليوفّر الحماية القانونية لصاحب الخطاب.

وتستند ظاهرة الترميز إلى مبادئ نظرية التداولية التي تركز على السياق والمقصد من الخطاب أكثر من المعنى الحرفي للكلمات، كما تتصل بسيمياء الرموز التعبيرية والدلالات البلاغية في الخطاب العربي الرقمي، إذ تكتسب الرموز معاني جديدة تختلف عن دلالتها الأصلية، ويكون على أنماط كثيرة، نحو: استعمال الرّموز التّعبيريّة، نحو: رمز السّمكة إشارة إلى الفساد، أو رمز القنبلة؛ تعبيرًا عن العنف، أو رمز الأفعى تعبيرًا عن الخبث أو الخيانة، او قد توظّف الأرقام لذلك، نحو استعمال الرقم (٥٦) إشارة إلى النّصب والاحتيال، أو توظّف الحروف، إذ قد يلجأ صاحب الخطاب إلى كتابة الحرف الأول من الكلمة المجرّمة. وبذلك يوجد التّرميز فجوة بين المعنى الظاهري والمعنى المقصود، مما يُعقد عملية إثبات القصد الجنائي، إذ يمكن للمتهمين الادعاء بأن الرموز لا تحمل المعاني المنسوبة إليها، أو أنها مجرد تعبيرات فنية أو جمالية عندئذٍ يتطلّب تفسيرها الفهم العميق بحسب الثّقافة العراقيّة.

رابعًا: آليات الكشف عن القصد المستتر.

لمّا كان الخطاب المجرّم يقوم على استراتيجيّات تمويهيّة صار يشكّل تحدّيًا خاصًّا في البيئة العراقيّة؛ لذا يصبح الكشف عن القصد المستتر من أهم وظائف التّحليل اللّسانيّ الجنائيّ، ولاسيّما عندما يتعلّق الأمر بالجرائم اللّغويّة كالسّبّ أو القذف أو

التّهديد، وذا يقوم على آليّات تحليليّة، أهمّها:

أ. التّحليل السّياقيّ: فالمعنى لا يُفهم إلّا إذا رُبِطَ بسياقه وظروفه، إذ قد تُستعمل الرّموز أو الاختصارات في الفضاء الرّقميّ بديلًا عن كلمات صريحة تحمل شحنةً تهديديّة أو سبًّا مباشراً، وفي هذه الحالة، يتوجّب على اللّسانيّ الجنائيّ أن يجري تحليلًا شاملًا لسياقات الخطاب المتنوّعة، كالسّياق اللّغويّ، والثّقافي، والتّاريخي؛ لكشف البنية العميقة للرسالة وتحديد مقصدها.

ب. المقارنة النّصية وتتبع البنية الدلاليّة: إذ إنّها أداة مهمة لرصد المعاني المستترة، إذ غالبًا ما ينتقل المستعمل من مستويات لغوية خفية إلى مستويات واضحة مع تكرار المنشورات أو الرّسائل، فمن يبدأ خطابه باستعمال رمز أو اختصار للتلميح إلى القذف قد يطوره تدريجيًا إلى سب صريح، وفي هدي تتبع هذا التّطور يمكن للّسانيّ الجنائيّ استنتاج القصد المجرّم وإثبات العلاقة بين النّصوص الجزئية والمعنى الكلّي (الشمريّ، ٢٠٢٥م، ٥٤٩).

ت. تحليل المنصّات الرّقميّة والتّداول الجماعيّ: لكون الكشف عن القصد قد لا يقتصر على النّصّ وحده، بل يمتد إلى فضاء تداوله، فتحليل المنصّات الرّقميّة يتيح معرفة المجموعات أو الأفراد الذين يستعملون الرّمز أو التّورية نفسها، ويكشف أنماط الفهم المشترك بينهم. ففي الخطاب العراقي على سبيل المثال، قد تستعمل جماعات محددة رموزًا خاصة للإشارة إلى شخصيات عامة أو لتمرير خطاب تهديدي بطريقة مضمرة. ويُظهر هذا أن القصد المستتر لا يتحدد بالعلامة وحدها بل بعلاقة المتخاطبين ضمن شبكة تداولية مغلقة.

ث. الأدوات الحاسوبيّة وتقنيات الذّكاء الاصطناعيّ: صار من الضروريّ في مجال اللّسانيات الجنائيّة توظيف البرمجيات الحاسوبية وتقنيات الذّكاء الاصطناعي للكشف عن أنماط الترميز والتورية. فهذه الأدوات تسهم في التّعرف على التّكرارات، والرّموز غير المألوفة، والاختصارات الّتي تستعمل في السّب أو التّهديد، بيد أن فعاليتها تظل مرتبطة بمدى مواءمتها للبيئة اللّغويّة العراقيّة، إذ إن اللّهجة المحليّة تحمل خصوصيّة عاليّة في الرّموز والمصطلحات، ما يفرض على الخبير تزويد هذه الأدوات بمدونات نصيّة محليّة دقيقة (المارغي، ٢٠١٧م، ٣٩).

المحور الثّالث: استراتيجيّات التّحليل اللّسانيّ الجنائيّ للخطابات المجرّمة

إنّ التّطور السّريع في تكنولوجيا المعلومات شكّل طفرة نوعيّة في طبيعة الجرائم الّتي تواجه النّظام القضائيّ، إذ دخلت في مضمار جديدٍ تطغى عليه اللّغة الرّقمية بعد أنّ صارت منصّات التّواصل فضاءً نشطاً لمظاهر الجرائم اللّغويّة المتنوعة كالتّهديد، والتّحريض، والسّبّ، والقذف، والابتزاز، والطّعن، وغيرها، ليأتي التّحليل اللّسانيّ الجنائيّ فيكون جسرًا معرفيًا ضروريًا يُسهم في كشف الأفعال الكلامية المجرّم في الخطاب الرّقميّ، وتحليلها على المستويات اللّغويّة المختلفة استنادًا إلى نظريات علميّة محكمة، نحو: نظرية أفعال الكلام لـ(أوستن وسيرل)، ونظرية اللّغة التّداوليّة لـ(غرايس)، وغيرهما، فهي تقوم على استراتيجيّات تحليليّة متقدّمة ودقيقة، من شأنه أن تقف على الجرائم اللّغويّة، فضلًا عن غيرها؛ لتسهم في كشفها، أو تحدّد هويّه مرتكبيها(Johnson، ٢٠٠٧، ٢٨)، مع الأخذ في الحسبان الحياديّة،والبعد عن العاطفة، فقد ذكر أولسون "أنّه على المحلّل اللّسانيّ الجنائيّ أن يحافظ على حياديّته، ويبتعد عن التّعاطف مع الضّحية أو الغضب على المجرم مهما بلغت بشاعة الجريمة؛ فقد تؤثر المشاركة الوجدانية إيجاباً وسلباً على تحليله، ومن ثم تختلط عواطفه بمهنتيه، والطبيعة البشرية ليست ببعيدة عن التأثر"(Olsson، ٢٠٠٤. ١٧٤)، وقد جاءت عناية هذا المحور في التّحليل اللّسانيّ التّطبيقيّ لعددٍ من الخطابات الرّقميّة المجرّمة؛ لاستنباط مؤشرات لسانيّة دقيقة تُسهم في كشف الجرائم اللّغويّة على وجه التّحديد، وتدعم التّحقيق القضائي تبعًا للسّياق الثّقافيّ واللّغويّ في العراق، إذ وقفت على عددٍ غير قليل من الخطابات الّتي تمثّل جرائم متنوعة ميدانها منصات التّواصل الاجتماعيّ، في أغلبها كنت خبيرًا لسانيًّا جنائيًّا في محكمة جُنح الصّويرة، معتمدًا في تحليلها المنهج الوصفيّ التّحليليّ، ومعتبرًا الخطاب غير المجرّم عنصرًا ضابطًا؛ لأقارن به الخطاب المجرّم؛ للتأكّد من صحّة الفرضيات.

أوّلًا: خطاب التّهديد

التّهديد مصدر للفعل (هدّد)، ويُعنى به: التّخويف، والتّوعّد بالعقوبة (الجوهريّ، ٣٩٣، ٢/٥٥٥)، وقد ذكر "جون جيبونز" أنّه جريمة لغويّة سواء نُفذ أم لا، وله مكونات نحو: إظهار القوّة، وتحديد المطالب، والوعد بالإفراج عند الاستجابة، وإنزال

العقوبة عند عدمها، وهو في منصّات التّواصل يكتسب أبعادًا جديدة تتعلّق بخصائص التّفاعل الافتراضيّ، وإمكانيّات الانتشار، وقد عنت به نظريّة (أفعال الكلام) ضمن الأفعال التّوجيهيّة (Directives) أو الأفعال التّعبيريّة (Expressives)، وجُعل على قسمين (زهرة، ٢٠٢٤م، ٥٣٨):

١. **التّهديد المباشر**؛ ويكون فيه الفعل الكلاميّ حاملًا لقوّة إنجازيّة واضحة، تتمثّل بالقوّة الإنجازيّة الحرفيّة الّتي تتمثّل بالتّعبير عن نيّة إلحاق الضّرر، وقد يكون تركيبه بجملة خبريّة مؤكّدة، نحو (والله ما راح اسكت)، أو من طريق تركيب الجملة الإنشائيّة الأمريّة، نحو (تعال وراح تشوف شنو أسوّي بيك)، وقد بدا لي في فضاء منصّات التّواصل الاجتماعيّ أنّه ذو صورة لغويّة واضحة، ويعتمد بشكلٍ جليٍّ على أدوات التّنفيس الّتي تمثّله اللّهجة العراقيّة (راح)؛ لإضفاء الإحساس اليقيني بالتّهديد الوشيك، نحو:(راح اندمك)، و(راح اخرب بيتكم)، وهذا التّركيب لا يبعد عن الاستعمال العربيّ الفصيح، فقد ذكر صاحب تاج العروس أنّ "سوف أفعل: بمنزلة السّين في سأفعل، وهما يستعملان كثيرًا في التَّهْدِيدِ، والْوَعِيدِ، والْوَعْدِ. (الزَّبيديّ، ١٢٠٥هـ، ٢٣/٤٧٥).

٢. **التّهديد المشروط**: ويكون فيه الفعل الكلاميّ حاملًا لقوّة إنجازيّة واضحة، تتمثّل بالقوّة الإنجازيّة المستلزمة الّتي تتمثّل بإجبار المخاطَب على تغيير سلوكه خوفاً من تنفيذ التّهديد، ويعتمد ذلك الأسلوب الشّرطيّ، نحو:(إذا شفتك بالمنطقة راح أخليك تندم)، و(لو تجرأت وكتبت كلمة ثانية، ابهذلك)، وهذا النّمط التّهديديّ يكشف عن تركيب نحويّ مزدوج الشّرط ومحدد زمنيًّا، يعبّر عن محاولة إضفاء جديّة وحتميّة للتّهديد، مع إبراز (مفاتيح زمنيّة) كالأداة (إذا)، أو (لو) التي تتيح للمُهدّد له "فرصة إنقاذ" في قولبة متماسكة ذات بعد تفاوضي، وذا يشير إلى أهمية الاستراتيجيّات الشّرطيّة في تصنيف خطورة التّهديد، ومن أمثلة ذلك ما ورد في خطاب أحد المدوّنين (إنّ الصبر له حدود، وإن الشّعب الذي يُذلّ في عقر داره لن يقبل الهوان إلى ما لا نهاية، فإذا كانت السّلطة تظن أن بوسعها أن تمارس القمع والاستبداد دون حساب، فإن التاريخ يعلمنا أن لكل ظالم نهاية. والشعوب التي تُحرم من حقوقها تجد طريقها إلى العدالة، ولو بالقوة إن اقتضى الأمر ذلك)، فهو مبن على جملة شرطيّة تربط بين فعل السّلطة وردة الفعل المتوقعة المتمثّلة بقوله: فإذا

كانت السّلطة تظن... فإنّ التّاريخ يعلمنا أن لكل ظالم نهاية، وقد تمثّل بحقول دلاليّة تحمل معنى العنف نحو (القمع، والاستبداد، والقوة)، أو المقاومة، نحو (الشعب، والسلطة، والعدالة)، أمّا صيغه الصرفيّة فقد آثر في معناه المحوري صيغة المبني للمفعول، نحو (يُذلّ، تُحرم)؛ لإعطاء قاعة تعميميّة تسوغ العنف المحتمل إثر المعاناة والقهر، وبذا فالفعل الكلاميّ حاملًا لقوّة إنجازيّة مُستلزِمة ضمنًا الدّعوة للعمل العنيف ضدّ السّلطة، مستغلًّا الظروف السّياسيّة لتسويغه.

وفي نوعي التّهديد تتمثّل الحقول الدّلاليّة بحقل **العُنف الجسديّ** الّذي يجسّد النّسبة الأعلى، ويشمل ألفاظًا وأفعالاً تشير إلى إلحاق أذى بدنيّ، كأفعال العنف، نحو: (أقتل، أضرب، أكسر، أدمّر)، وأجزاء الجسد (الرأس، الوجه، العظم)، وأدوات العنف، أي: السّلاح على أنواعه. ومن بعده حقل **التّدمير النّفسيّ والاجتماعيّ**، ويتضمّن عبارات تشوّه السّمعة عائليًّا، واجتماعيًّا، نحو: أفضحك، أخرب سمعتك، أدمر حياتك، اندمك)، ثمّ حقل **التّهديد الماليّ**، نحو: افلسك، أسد محلّك، اخليك تبطّل من الشغل)، وهذا الأخير أقلّها، ويعاضد ذلك ما وصلت إليه دراسة تحليليّة تداوليّة لتفسير التّهديد في البيئة العراقيّة الّتي أثبتت أنّ جلّ التّهديدات قائمة على استهداف اعتبارات الحياة، والشّرف، والكرامة، الّتي تعدّ مرتكزات نفسيّة واجتماعيّة عميقة تؤثر كثيرًا في المتلقي (الشّمريّ، ٢٠٢٥، ٥٥٠)، وحقل **الزّمان والمكان** المستعمل إشارة إلى أزمنة وأمكنة محدّدة لزيادة جديّة التّهديد، نحو:(اليوم، غداً، في منطقتك). ثمّ أنّ خصوصيّة اللّهجة العراقيّة تبرز فيهما بشكل ملحوظ، إذ يعمد المهدّدون إلى استعمال الضّمائر الشّخصيّة لتوطيد وجه التّهديد، وجعله أكثر تحديًّا من النّاحية النّفسية، وذا ينسجم مع مفهوم (التّهديد الوجهيّ) الّتي تؤدّيه بصورة مباشرة منصّات التّواصل الاجتماعيّ (Johnson، ٢٠٠٧، ٣٣).

٣ .**التّهديد المقنّع**

ويجسّد شكلًا من أشكال الخطاب العدائيّ الّذي يحمل معنى التّهديد من غير التّصريح المباشر به، إذ يعمد المهدِّد إلى استراتيجيات لغوية كثيرة، نحو: التّلميح، أو الكناية؛ لإيصال رسالة تهديديّة مع تجنب المساءلة القانونيّة (البلوي، ٢٠٠٩م، ١١)، ولمّا كانت منصّات التّواصل ميدانًا تهديديًّا سهل الولوج انتشرت في السّياق العراقيّ أنماط متنوعة من هذا النّوع التّهديديّ، فصار المهدّدون

يستعملون عبارات ذوات دلالات ضمنيّة مستندة إلى قيم وخبرات، نحو: العدالة الإلهيّة، أو والقانون الطبيعيّ، أو تحذيرات مستعملة في غير سياق التّهديد، نحو:(دير بالك على نفسك)، (إن شاء الله ما تتأذّة من هذا حجيك)، فضلًا عن استعمال الأمثلة الشّعبيّة، نحو (اللي يلعب بالنّار يحترك)، وذا يُسهم بشكل كبير في صعوبة الكشف عنه؛ لذا بات يمثّل تحديًا كبيرًا للنّظام القضائيّ لصعوبة إثبات القصد الجنائيّ لسانيًّا؛ لكون التّهديدات في كنهها تعدّ أفعالًا كلاميّة مقصودة تستعمل اللّغة لإرسال رسالة، وتحقيق النّقل المرغوب للمعلومات، ممّا يتطلب تحليلاً دقيقاً للسّياق والمعنى الضّمني، وفهمًا عميقًا لآليّات التّهديد المقنّع في البيئة الرقميّة العراقيّة تبعًا للسّياقات الاجتماعيّة والثّقافيّة، مع ضرورة تطوير معايير قانونيّة واضحة للتّعامل معه. فناصيّة القول: إنّ البنى التّركيبيّة لخطاب التّهديد قائمة على الأنماط الآتية:

١. نمط الجملة الخبريّة؛ مثبتة أو منفيّة، والمؤكّدة كثيرًا؛ لدعم البنية التّهديديّة.
٢. نمط الجمل الأمريّة؛ لإنشاء توقعات تفصيلية لنتيجة التّهديد، نحو:(تعال، انتظر).
٣. نمط الجملة الشّرطيّة؛ المتمثّلة كثيرًا بأداتي الشّرط (إذا، لو) ذات تركيب نحويّ مزدوج يربط فعل التّهديد بفعل محتمل للمتلقّي؛ لتأدية بناء نوع من انعدام اليقين الّذي يعزّز تأثير التّهديد.

وتقوم هذه الأنماط على التّقنيات التّداوليّة، نحو: الاستلزام الحواريّ ولا سيّما عند التّهديدات الضّمنيّة؛ لكونه مبنيًّا على تلميحات واستعارات، وتقنيّة مبدأ التعّاون المخالف إذ يكسر المتحدث قواعد الحوار ليخلق تأثيرًا تهديديًّا، كالإجمال المقصود أو الغموض العمديّ الّذي يترك مجالاً كبيرًا للتّرقّب والخوف، وتقنيّة استعمال استراتيجيات التّشديد والتّوكيد: كقيام المتحدّث بتكرار الكلمات أو استعمال القسم؛ لرفع مستوى التّحذير؛ تأكيدًا على الجديّة، وتقنيّة التّوظيف الهجوميّ للضّمائر؛ لتخصيص التّهديد بصورة شخصيّة وشديدة التّأثير.

ثانيًا: خطابُ التّحريض

يعدّ التّحريض فعلًا كلاميًّا إنجازيًّا قائمًا على حثّ المخاطَبين على تنفيذ أفعال محدّدة قد تكون مجرّمة، وإن كانت كذلك فهي من أهم الأشكال الإجراميّة للأفعال الكلاميّة؛ لكونها تحمل خاصيّة التّواصل الهادف؛ لإقناع المخاطبين بارتكاب جرائم

معيّنة ممّا يميزه من الأشكال الأخرى للجرائم الناشئة (ألسون، ١٤٢٩هـ، ٨٥)؛ لذا فهو ذو طبيعة تداوليّة معقّدة، وعُدّ فعلًا إنجازيًّا بدلًا عن كونه تأثيريًّا؛ نظرًا إلى عواقبه، وقد بدا في منصّات التّواصل بشكل متزايد، وبألوان مختلفة، الأمر الّذي يستدعي أهميّة تطوير الأدوات اللّسانيّة لتحليله وفهم آلياته التّداوليّة تبعًا للسّياقات الثقافيّة والاجتماعيّة التي تنتجه.

وقد وقفت هذه الدّراسة على أنماط معقّدة من استراتيجيّات تحريضيّة تستهدف تأجيج الصّراعات الاجتماعية والطائفية عن طريق توظيف تقنيات لغويّة تسعى إلى تحقيق أقصى تأثيرٍ نفسيٍّ واجتماعيٍّ على المستهدفين، ومنها: **استراتيجية التّقطيب الهُويّاتيّ** (Identity Polarization) المبنيّة على تقسيم المجتمع إلى ثنائيات متضادّة، وتوظّف الرّموز الدّينيّة والمناطقيّة محفزًا للانفعال الجمعيّ. (الرّبيعيّ، ٢٠١٩م، ٩)، وتعتمد عبارات تعزّز شرح الهُويّة العراقيّة، نحو: أولاد السّفارات، وخونة المذهب، ودواليك، وتقوم على تقنيّة الحثّ النّفسيّ والعاطفيّ من طريق الاستفهام التقويميّ الذي يولّد نقمة وإحساسًا، نحو (وين كرامتنا؟)، ومثال ذلك ما ورد في إحدى المنصّات (أما آن لأبناء هذه الأرض أن يفيقوا من غفلتهم؟ أما آن لهم أن يدركوا أن هناك من يريد أن يطمس هويتهم، ويذيب شخصيتهم في بوتقة الذل والهوان؟ إن من يقبل بالذّل في أرض آبائه وأجداده فقد خسر دنياه وآخرته. فيا أهل الكرامة والشرف، إن النار لا تُطفأ بالنار، ولكنّ الحقّ لا يُستعاد بالصّمت والسّكوت) فالخطاب مبنيّ على استراتيجيّة التّقطيب الهوياتيّ المتمثّلة بثنائيّة الشّعب (أبناء هذه الأرض الطيبة)، و(من يريد أن يطمس هويّتهم)، مستعينًا بتقنيّة الاستفهام الانكاريّ (أما آن ..؟)؛ لإثارة المشاعر. ومنها: **استراتيجيّة (الحملات المنسّقة)** الّتي تستهدف أفرادًا أو جماعات، وهي الأكثر انتشارًا (الرّبيعيّ، ٢٠١٩م، ١٣)، وتعتمد استراتيجية (التّشكيك في الولاء الوطنيّ) من طريق اتّهام المستهدف بالعمل لأجندات خارجيّة، أو قوى معادية للشعب، نحو: (هذا عميل للسفارة، وهذا خائن)، وهذه الاستراتيجيّة الخطابيّة لا تعتمد لغة الخطاب وحدها، فقد توظّف تقنيّة التّضخيم الرقميّ (Amplification)؛ لنشر الخطاب في حسابات وهميّة متعددة، نحو ما تعرّض أحد الصّحفيّين لحملة خطاب تحريضيّ

اتّهمه بالعمالة، ممّا أعقبه اغتياله (معهد الجزيرة للإعلام، د.ت) الأمر الّذي يبيّن العلاقة الوثيقة بين الخطاب التّحريضي والتّنفيذ الميدانيّ.

وقد استقرت الدّراسة أنماط التّحريض، فكشفت عن نمطٍ تحريضيّ مائرٍ يستغلّ الأزمات، والأحداث الطّارئة، نحو ما حدث في عام ٢٠٢٤م، بعد أزمة انقطاع الكهرباء في الجنوب، إذ انتشرت خطابات تهاجم محطّات الطاقة ممّا أدى إلى محاولات فعلية لإحراق أحد مقار شركة توزيع الكهرباء في الناصرية. (شبكة روداو. ٢٠٢٤)، أو ما حدث عند ذروة أزمة ارتفاع أسعار الوقود، إذ انطلقت خطابات وصفت الحكومة بـ(العصابة)، ودعت إلى اقتحام محطّات الوقود، وقد سجلت بالفعل حوادث اعتداء في بعض المناطق (موقع المربد الإخباريّ، ٢٠٢٥).

وقد اتّسم خطاب التّحريض ببنية لغوية تعتمد الإثارة العاطفيّة عن طريق استعمال ألفاظ ذات حمولة انفعاليّة عالية، فضلًا عن توظيفه لتقنيّة (التّعميم التّحقيري)، الّتي تنسب صفات سلبية لمجموعات كاملة بناءً على أفعال أفراد معدودين، وتقنيّة (المقارنات التّحطيميّة) الّتي تضع فئات المجتمع في مواجهة بعضها بعضا عبر إظهار الاختلافات وتجاهل القواسم المشتركة؛ لذا ففهم تقنيّات الخطاب التّحريضيّ يُعد خطوة أساسيّة نحو تطوير استراتيجيّات فعّالة لمواجهته، والحدّ من تأثيره، غير أنّ التّحديات ما زالت مستمرّة لا سيّما مع تطوّر أساليب التّمويه اللّغويّ وتقنيات التّشفير الضّمنيّ، الأمر الّذي يتطلب آليات رصد ملاحقة لهذا التّطوّر، وقادرة على التّعامل مع التّعقيدات اللّسانيّة للخطاب المجرّم.

ثمّ أنّ خطاب التّحريض المجرّم يتصف بالتّنوع في حقوله الدّلاليّة، ولعلّ أهمها: حقل (الانتماء المناطقيّ، أو الدّيني)، نحو: شبابنا، أهلنا، جماعتنا، وقباله حقل (التّحقير الموجّه للخصم)، نحو: خونة، ذباب، مع التّركيز على تعميق الاستقطاب الاجتماعيّ الّذي أشار إليه العصيمي (٢٠٢٠م، ١٢٤) في دور اللسانيات الجنائية في فهم بناء الخطابات الاجتماعية التحريضية.

أمّا تركيبه النّحويّ؛ فيعتمد بشكل مكثّف أسلوب الاستفهام؛ لإثارة الشّعور والالتزام بطريقة غير مباشرة، نحو (وين غيرتنا؟ وين كرامتنا؟)، ومن بعده أسلوب الأمر الجماعيّ المتمثّل بإطلاق دعوات مباشرة، نحو: (اطلعوا كافي سكوت)، وهذان

الأسلوبان يُسهمان في إيجاد شعور ملتهب بالمسؤوليّة.

ثالثًا: خطابُ السّبّ والقذف

وهما من بين الجرائم اللّغويّة في منصّات التّواصل الاجتماعيّ الّتي من شأنها أن تهدّد السّلام المجتمعيّ بدرجة متزايدة، بيد أنّ ما يربك تشخيصها صعوبة التّفريق بينها وحرّيّة التّعبير، الأمر الّذي يتطلب أدوات تحليليّة لغويّة متقدّمة، ولعلّ نظريات أفعال الكلام لـ(أوستن، وسيرل)، مع استعمال اللّغة في السّياقات الاجتماعيّة الواقعيّة من أهمّ الأسس المنهجيّة الّتي تكشف عن القصد الإجراميّ لها، فالتّحليل اللّساني قائم على استراتيجيّات التحليل البّنيويّ، والدّلاليّ، والتّداولي، لا للكشف عن الجرم وحده، وتحديد الجاني، بل الوقوف على الديناميكيّات الاجتماعيّة، والنّفسيّة الكامنة وراء الخطاب المجرّم؛ لمكافحته.

أ.خطاب السّبك: ويعرّف على أنه فعل كلاميّ محمول على التّحقير والإساءة، وهو من الأفعال (الإبلاغيّة التّحقيريّة) (Declamatory acts) الّتي لا تنقل معلومة فحسب، بل تُنفّذ فعل إهانة وتهتك سمعة المستهدف؛ لإحداث الضّرر المعنويّ المتحقّق من طريق الفعل الكلاميّ المباشر (Illocutionary act)، وقد يكون السّبّ فعلًا كلاميًّا تنفيذيًّا (Perlocutionary act) يهدف إلى إحداث استجابة نفسيّة ضاغطة على الضّحيّة، تأثرًا بالرّوابط الاجتماعيّة، كالشّرف والكرامة. إذن هو يستغل الخلفيّة الثّقافيّة الّتي تربط الاعتبار الاجتماعيّ بالشّرف والعشيرة، والنّسب، وذلك يجعل السّبّ موجهًا بشكل قويّ عبر استعمال ألفاظ تنضوي إلى حقول دلاليّة مرتبطة بذلك جلّها من المحظورات اللّغويّة الّتي تعزب النّفس عن ذكرها.

وإنّ استقراء تراكيب خطاب السّبّ في منصّات التّواصل العراقيّة يكشف أنّه قائم على تراكيب جمل إخباريّة تنفي القيمة من طريق أدوات منفيّة أو تقليليّة، نحو: (مو، أو تره)، وصيغ وصفيّة مركّبة تربط صفة ذميمة بالانتماء، نحو:(أنت مو شريف، وترة معروفة عائلتك شنو)، وينماز بأنّه يوظّف استراتيجيّات متنوّعة تنضوي على التّكثيف الدّلاليّ، والحذف النّحويّ والانزياح عن القواعد، فضلًا عن ظاهرة المزج بين اللّغة العاميّة والفصيحة، واستعمال الرّموز والاختصارات؛ لتكثيف المعنى، وتجاوز آليات الرّقابة الرّقميّة. وفي هدي المفاتشة اللّسانيّة الجنائيّة يظهر أنّه لا يقتصر على النّقل العدائيّ المباشر، بل يشكّل منظومة رمزيّة

معقّدة تتضمن الإحالة إلى الشّرف أو الانتماء الطائفي بطرائق مُبطَّنة تعكس ديناميات الهيمنة.

ب.خطاب القذف: يعدُّ القذف ولا سيّما المبطن أحد أشكال الأفعال الكلاميّة الإيحائيّة (Indirect speech acts) الّتي تتيح للقائل استعمال التّعبير بطريقة توحي بالاتهام من غير التّصريح المباشر، الأمر الّذي يجعل صعوبة في تجريم خطابه قانونًا، وذلك يرتبط بمفهوم الاستلزام الحواريّ (Conversational implicature) بحسب وصف (غرايس) الذي يكشف عمّا يتضمّنه الكلام من معانٍ غير معلنة، (العصيميّ، ٢٠٢٠م، ١٣٦) ويقوم في أغلب الخطابات الرّقميّة المجرّمة على بنية تركيبيّة استفهاميّة، نحو: (اسأل عن أصلك؟)، (شوف اختك وين؟)؛ لتوجيه الاتّهام من طريق التّلميح، مع اعتماد مبدأ التّعاون؛ لإحداث الاستنتاج الضّمنيّ لدى المخاطب؛ تفاديًا للمساءلة القانونيّة، فضلًا عن تحقّق التكثيف الدّلاليّ، وأغلب هذه التّراكيب تأتي ناقصة، نحو (الكلّ يعرف)؛ وفي ذلك يظهر دور التّداوليّة في كيفيّة الإفادة من التّلميحات في أن توجد أفعالًا كلاميّة إيحائيّة يُفهم منه وجود الاتّهام ولكنّه يفتقد للوضوح القانونيّ، ولا تقتصر استراتيجيّاته التّركيبيّة على التّلميح، فقد يستثمر الاستعارات أو الكنايات؛ للإيحاء بمعانٍ قذفيّة من غير الوقوع تحت طائلة المساءلة القانونيّة، فضلًا عن توظيف السّياق الثّقافيّ والاجتماعيّ عن طريق استهداف القيم الاجتماعيّة بعبارات مُقنَّعة، ويعتمد في ذلك كلّه تقنيات كثيرة، نحو: البناء السّرديّ المفبرك، نحو (شفت بعيني فلان وياه في مكان مشبوه)، أو تحريف الحقائق، نحو (كلّكم تعرفون قصّة فلان مع...)، مع الإفادة ممّا يوفّره الفضاء الرّقميّ، نحو نشر الصّور المفبركة، أو المقتطعة من سياقها؛ لإيجاد انطباعات سلبيّة مستدامة حول الأهداف المقصودة.

وفي كلّ هذه الخطابات يتوجّب على المحلّل اللّسانيّ الجنائيّ أن يُقيم تحليله على استراتيجيّات ترتكز على أفعال الكلام والتّداوليات، نحو: تحليل الأفعال الكلاميّة المباشرة، وغير المباشرة (Direct and Indirect Speech Acts)؛ لفهم نوايا الجناة، ودراسة الاستلزام الحواري (Conversational Implicature)؛ للكشف عن المعاني غير المصرّح بها الكامنة خلف الألفاظ المبهمة أو التّلميحية، ودراسة السّياق التّداوليّ (Context of Utterance) مع

مراعاة الخصوصيّات الثّقافيّة، والتّحقّق من البصمة اللّغويّة؛ لتحديد هُويّة المتكلّم وربطها بالنّمط التّركيبيّ؛ للوقوف على قصديّة الخطاب المجرّم. (Johnson، ٢٠٠٧، ٢٨).

الخاتِمةُ

بعد هذا السّبر العلمي المتأنّي لأغوار الخطاب الرّقميّ المجرّم في منصّات التّواصل الاجتماعيّ، وما انكشف من دقائق بنيته، وخفايا آليّاته التّمويهيّة الموظّفة، انجلت جملة من النّتائج والمحصّلات العلميّة الّتي من الممكن أن تُؤسّس لفهمٍ معمّق لطبيعته، وتُرسي دعائم فهمٍ أعمق لسُبل مقاربته ومواجهته، وتتلخّص بالآتي:

أوّلًا: أظهرت الدّراسة أنّ البنية اللّغويّة للخطابات المجرّمة تكشف القصد وتساعد في التّكييف القانونيّ، فتوظيف أطر لسانيّة جنائيّة في تحليلها يُعزّز القدرة التّشخيصيّة والتّمييزيّة لمعالجة الجرائم اللّغويّة، ويسهم في تقليل الأخطاء في التّكييف القانونيّ.

ثانيًا: إنّ الخطاب الرّقميّ المجرّم في منصّات التّواصل يقوم على بنية تركيبيّة متطوّرة تستثمر الإمكانات اللّغويّة؛ لتحقيق الأهداف الإجراميّة، فقد وظّفت فيه حقول دلاليّة معيّنة، وأنماط تكراريّة مميّزة، واستعمال صيغ صرفيّة تعزّز قوة التّأثير، أنماط جمل محدّدة وتوزيع مميز للضّمائر، الأمر الّذي يجعل معناها معقّدًا دلاليًّا، فضلًا عن استعمال المجازات، وتقنيات التّمويه والاستلزام الحواري؛ ليصعب كشفها بالطرائق التّقليدية.

ثالثًا: وقفت الدّراسة على ضرورة اعتماد منهجٍ شاملٍ يجمع بين التّحليل اللّسانيّ الجنائيّ، والسّياق الاجتماعيّ والإطار القانونيّ؛ لكون الخطابات الرّقميّة لا تُنتج في فراغ، بل في سياقات معقّدة تؤثر على إنتاج المعنى وتأويله.

رابعًا: أكّدت الدّراسة على أنّ فهم الآليّات التّحليليّة اللّسانيّة الجنائيّة يفتح المجال أمام تطوير استراتيجيّات مضادّة أكثر نجاعة، سواء أكانت على مستوى أنظمة المراقبة الآليّة أم على مستوى التّدريب المتخصّص للعاملين في مجال مكافحة الجرائم الإلكترونيّة، فضلًا عن إسهامه في تطوير برامج التّوعية المجتمعية الّتي تهدف إلى تعزيز الوعي بخطورة هذه الخطابات بأنماطها، وأساليبها اللّغويّة.

خامسًا: أظهرت الدّراسة أنّ الخطاب الرّقميّ يتطلب تطوير في أدوات التّحليل اللّسانيّ الجنائيّ؛ مناسبة مع التّطورات التّقنيّة والخصوصيّات الثّقافيّة والاجتماعيّة في الفضاء

الرّقميّ لضمان فعالية مستمرة في مواجهة الجرائم اللغوية الناشئة.

التّوصيات:

١. إنشاء وحدة لسانيّة جنائيّة تابعة لوزارة العدل، تُعنى بتقديم الخبرة اللّغويّة للمحاكم.

٢. إقامة برنامج تدريبيّ للسّادة القضاة والمحامين في تقنيات التّحليل اللّسانيّ الجنائيّ وتطبيقاته.

٣. محاولة إنشاء قاعدة بيانات للخطابات المجرّمة مصنفة بحسب النّوع والأسلوب اللّغويّ؛ لتسهيل المقارنة والتّحليل.

قائمة المصادر والمراجع:

الإبراهيميّ، خولة طالب (٢٠٠٦م). ***مبادئ في اللسانيات***، دار القصبة، الجزائر.

استيتية، سمير شريف (٢٠٠٨). ***اللسانيات: المجال، والوظيفة، والمنهج***، عالم الكتب الحديث للنشر، الأردن.

ألسون، جون (١٤٢٩هـ)، ***علم اللغة القضائيّ مقدّمة في اللغة والجريمة والقانون***، تر: محمد ناصر، جامعة الملك سعود، السعودية.

بالعربيّ، أحمد نور الدّين (٢٠١٧م). ***اللّسانيّات القضائيّة في الوطن العربيّ***، مجلّة الأثر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد (٢٩).

البلوي، سالم بن حامد (٢٠٠٩م). ***التقنيات الحديثة في التّحقيق الجنائيّ ودورها في ضبط الجريمة***، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنيّة، الرياض.

بنّاي، سلام محمّد، ٢٠٠٩م. ***القصيدة التفاعلية الرقمية وإشكالية التجديد في الشعر العربي***، الزوراء العراق.

بوفسيو، عيسى، (٢٠٢٠م). ***النظريات اللّسانيّة الحديثة وتحليل الخطاب***، مجلّة دفاتر مخبر الشعريّة الجزائريّة، المجلد (٥٠)، العدد (٢).

بوقرومة، حكيمة (٢٠١٣م)، ***نظرية الأفعال الكلامية عند أوستين وسيرل ودورها في البحث التداولي***، حوليّات الآداب واللّغات، جامعة المسيلة، الجزائر.

بوقلمون، دنيا، وأومدور، أحلام (٢٠٢٤م). ***اللّسانيات الجنائيّة ودورها في حلّ لغز الجريمة***، البصمة اللّسانيّة في نماذج مختارة، جامعة (٨) ماي قالمة، كليّة الآداب واللّغات، الجزائر.

الجوهريّ، إسماعيل بن حماد (ت٣٩٣هـ). ***تاج اللغة وصحاح العربية***، تح: أحمد عبد الغفور، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤.

الجيلاوي، أحمد رعد، (٢٠١٧م). ***التسجيل الصوتي وحجيّته في الإثبات الجنائيّ***، المركز العربيّ، مصر.

الدمشقيّ، عبد الرحمن بن حسن، (١٩٩٦م). ***البلاغة العربية***، دار القلم، دمشق.

ربيع، محمد شحاتة وآخرون (١٩٩٤م). ***علم النفس الجنائيّ***، دار غريب، الرياض.

الربيعي، بيرق حسين جمعة (٢٠١٩). ***دور منصّات التواصل الاجتماعي في بناء خطاب الكراهية***، المؤتمر الدّولي، جامعة صلاح الدّين. https://www.researchgate.net/publication

الرشودي ابتسام عبد الرحمن (٢٠٢٢). ***اللسانيات والصوتيات الجنائية***. مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، المجلّد (٢)، العدد (٤).

الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق (١٢٠٥هـ). ***تاج العروس من جواهر القاموس***، دار الهداية.

زهرة، صافي (٢٠٢٤م). ***اللّسانيات الجنائيّة وردوها في الكشف عن الجريمة، مجلّة ألف***، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسيّ، تيسمسيلت، العدد (٢-٣).

السعران، محمود (١٩٦٣م). ***اللغة والمجتمع رأي ومنهج***، الاسكندرية، ط٢.

الشمري، علي حسين خضير (٢٠٢٥). ***معالم الألسنيّة الجنائية وبلوغها التكامل الوظيفي: دراسة تحليلية في تطبيقاتها العملية***، مجلة المدارات العلمية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الأنبار، العدد (١).

الطريحي، سندس (٢٠٢٣م). ***الجرائم المعلوماتيّة ومواجهتها قانونيًّا ووطنيًّا ودوليًّا***، جامعة كربلاء، مركز الدّراسات الاستراتيجيّة، ٢٠٢٣، مقال منشور على النت https://kerbalacss.uokerbala.edu.iq/wp/blog/2023

عبد العزيز، عبد العزيز صابر (٢٠٢٤م). ***إسهام اللّغة في سير التّحقيقات الجنائيّة، مقاربة على ضوء اللّسانيات القضائيّة***، مجلّة كليّة اللّغة العربيّة بأسيوط، جامعة الأزهر، العدد (٤٣).

العصيمي، صالح بن فهد (٢٠٢٠). ***اللسانيات الجنائية: تعريفها ومجالاتها وتطبيقاتها***. الرياض: مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز.

العصيميّ، صالح بن فهد (٢٠٢٠م). ***اللّسانيات الجنائيّة تعريفها ومجالاتها وتطبيقاتها***، ط١، دار وجوه، الرّياض، السعوديّة.

العناتي، وليد أحمد (٢٠٢٣م). ***مقدّمة في اللّسانيات الجنائيّة رؤية لسانية معاصرة***، المجلّة العربيّة للعلوم الإنسانيّة، جامعة الكويت، العدد (١٦٤).

غلفان، مصطفى (٢٠١٠م). ***اللسانيات العامة، تاريخها، طبيعتها، موضوعها، مفاهيمها***، دار الكتاب الجديد.

الفهريّ، عيد القادر، (١٩٨٣م). ***المصطلح اللّسانيّ***، مجلّة اللّسان العربيّ، مجلّد (٢٣)، الرّباط.

لنبأ، (٢٠٢٠). ***قانون جرائم المعلوماتية في حلقة نقاشية***، مقال منشور في ملتقى النبأ للحوار ومنظمات مختصة. النبأ. https://mn.annabaa.org/discussion/11888

المارغى، أحمد عبد الله. (٢٠١٨م). ***الجريمة الألكترونيّة ودر القانون الجنائي في الحدّ منها "دراسة تحليليّة تأصيليّة مقارنة"*** المركز القومي للإصدارات القانونيّة، القاهرة.

المارغيّ، أحمد، (٢٠١٧م)، ***الجريمة الإلكترونيّة ودور القانون في الحدّ منها***، المركز القومي، القاهرة.

ماريو باي (١٩٩٨م). ***أسس علم اللغة***، تر: أحمد مختار، عالم الكتاب، ط٨.

معهد الجزيرة للإعلام (د.ت). ***كيف يتفادى الصحافي خطاب الكراهية والتحريض على العنف*** https://institute.aljazeera.net/ar/ajr/article/1205 .

موقع المربد الإخباري، ***تقرير عن أزمة الوقود والتحريض الرقمي***، البصرة، ٢٠٢٥.

نجيب، هند، (٢٠٢٣م). ***الجرائم المستحدثة وتأثيرها على الظاهرة الإجراميّة، المجلة الجنائية القوميّة***، المجلد (٦٦)، العدد (٣).

يقطين، سعد، (٢٠٠٨م). ***النص المترابط ومستقبل الثقافة العربية (نحو كتابة رقمية عربية)***، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء المغرب.

References:

Abdul Aziz، Abdul Aziz Sabir (2024). Language Contribution in Criminal Investigation Proceedings: An Approach in Light of Forensic Linguistics. Journal of the Faculty of Arabic Language in Assiut، Al-Azhar University، Issue (43)

Al Jazeera Media Institute (n.d.). How Does a Journalist Avoid Hate Speech and Incitement to Violence. https://institute.aljazeera.net/ar/ajr/article/1205.

Al-Anati، Walid Ahmad، (2023). Introduction to Forensic Linguistics: A Contemporary Linguistic Vision. Arab Journal for Human Sciences، Kuwait University، Issue (164).

Al-Aseemi، Salih bin Fahd. (2020). Forensic Linguistics: Its Definition، Fields and Applications. Riyadh: King Abdullah bin Abdul Aziz Center.

Al-Aseemi، Salih bin Fahd، (2020). Forensic Linguistics: Its Definition، Fields and Applications. 1st edition، Dar Wujuh، Riyadh، Saudi Arabia.

Al-Balawi، Salem bin Hamid، (2009). Modern Techniques in Criminal Investigation and Their Role in Crime Control. Riyadh، Master's Thesis، Naif University for Security Sciences.

Al-Dimashqi، Abdul Rahman bin Hassan، (1996). Arabic Rhetoric. Dar Al-Qalam، Damascus.

Al-Fahri، Eid Al-Qadir، (1983). The Linguistic Term. Al-Lisan Al-Arabi Journal، Volume (23)، Rabat.

Al-Ibrahimi، Khawla Talib (2006). Principles in Linguistics. Dar Al-Qasaba، Algeria.

Al-Jawhari، Ismail bin Hammad. (d. 393 AH). Taj Al-Lugha wa Sihah Al-Arabiyya [The Crown of Language and Correct Arabic]،

edited by: Ahmad Abdul Ghafour، Dar Al-Ilm lil-Malayin، Beirut، 4th edition.

Al-Jilawi، A. R. (2017). Audio recording and its probative value in criminal evidence. Arab Center [al-Markaz al-‘Arabi]، Egypt.

Al-Marbad News Website، Report on Fuel Crisis and Digital Incitement، Basra، 2025.

Al-Marghi، A. (2017). Cybercrime and the role of law in limiting it. National Center [al-Markaz al-Qawmi]، Cairo.

Al-Marghi، Ahmad Abdullah. (2018). Cybercrime and the Role of Criminal Law in Limiting It: "A Comparative Analytical Foundational Study." National Center for Legal Publications، Cairo.

Al-Naba، (2020). Cybercrime Law in Discussion Session، article published in Al-Naba Forum for Dialogue and Specialized Organizations. Al-Naba. https://mn.annabaa.org/discussion/11888

Al-Rashudi، Ibtisal Abdul Rahman. (2022). Forensic Linguistics and Phonetics. Ibn Khaldoun Journal for Studies and Research، Volume (2)، Issue (4).

Al-Rubai'i، Biraq Hussein Jum'a (2019). The Role of Social Media Platforms in Building Hate Speech، International Conference، Salah al-Din University. https://www.researchgate.net/publication

Al-Shamri، Ali Hussein Khudair. (2025). Features of Forensic Linguistics and Achieving Functional Integration: An Analytical Study of Its Practical Applications. Journal of Scientific Orbits for Humanities and Social Sciences، University of Anbar، Issue (1).

Al-Su‘ran، M. (1963). Language and society: Opinion and method (2nd ed.). Alexandria.

Al-Zabidi، Muhammad bin Muhammad bin Abdul Razzaq (1205 AH). Taj Al-Arus min Jawahir Al-Qamus [The Crown of the Bride from the Jewels of the Dictionary]. Dar Al-Hidaya.

Bannay، Salam Muhammad، (2009). The Interactive Digital Poem and the Problem of Innovation in Arabic Poetry. Al-Zawraa، Iraq.

Bay، M. (1998). Foundations of linguistics (A. Mukhtar، Trans.، 8th ed.). ‘Alam al-Kitab.

Bil-Arabi، Ahmad Nur al-Din، (2017). Forensic Linguistics in the Arab World. Al-Athar Journal، Kasdi Merbah University Ouargla، Algeria، Issue (29).

Boufisio، Issa، (2020). Modern Linguistic Theories and Discourse Analysis. Dafatir Laboratory of Algerian Poetics Journal، Volume (50)، Issue (2).

Bougarouma، Hakima (2013). Speech Act Theory in Austin and Searle and Its Role in Pragmatic Research. Annals of Arts and Languages، University of M'sila، Algeria.

Bouqalmoun، Dunya، and Oumdour، Ahlam (2024). Forensic Linguistics and Its Role in Solving the Crime Mystery: Linguistic Fingerprint in Selected Models. May 8 University Guelma، Faculty of Arts and Languages، Algeria.

Cybercrime and Confronting It Legally، Nationally and Internationally، Sundus Imran Al-Tarihi، University of Karbala، Strategic Studies Center، 2023، article published online https://kerbalacss.uokerbala.edu.iq/wp/blog/2023

Ghalfan، M. (2010). General linguistics: Its history، nature، subject، and concepts. Dar al-Kitab al-Jadid.

Istitiyah، Samir Sharif. (2008). Linguistics: Field، Function، and Method. Jordan: Alam Al-Kutub Al-Hadith Publishing.

Najib، Hind، (2023). Emerging Crimes and Their Impact on the Criminal Phenomenon. National Criminal Journal، Volume (66)، Issue (3).

Olson، J. (1429 AH/2008). Forensic linguistics: An introduction to language، crime، and the law (M. Nasser، Trans.). King Saud University، Saudi Arabia.

Rabi‘، M. S.، et al. (1994). Forensic psychology. Dar Gharib، Riyadh.

Yaqtin، Sa'd، (2008). Hypertext and the Future of Arab Culture: Toward Arabic Digital Writing. Arab Cultural Center، Casablanca، Morocco.

Zahra، Safi (2024). Forensic Linguistics and Its Role in Crime Detection. Alif Journal، Ahmad bin Yahya Al-Wansharisi University، Tissemsilt، Issue (2-3).

English References:

Coulthard ،M ،& Johnson ،A. (2007). An introduction to forensic linguistics: Language in evidence. Routledge.

Mc Menamin ،G. R. (2002). Forensic linguistics: Advances in forensic stylistics. CRC Press.

Olsson ،J. (2004). Forensic linguistics: An introduction to language ، crime and law. London: Continuu